

سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

001 1 . 11 00 1 1

وابعد عرى وكيفية الحكم ولا منق بين الحكم بالصحة والمحب باعتبار الاستدلال بالطريق
 وفتح استثنى بين ضعفين في الصفة كان الحكم مصححاً وإن لم يفتح استثنى فيهما فما كان الحكم بالبيه
 وإن تفتح شانع عن موجب فاصن سراجمب ذهب إلى الشافت عند القاضي وافت الموجب
 كان حكمه بذلك المحب فقط دون غيره والأقلاني ٣١ القراءة عن الموجب عن المذهب
 وثبت كذلك لما أقصى قوله إلى المولى ثم ثنا عاصم قاضي شيش وفاطمة شرطها
 صالم عن هذه المسألة فلم يكتبه منها أحد فقال ولده إيمون مكتباً بخطه فلذلك اشتغل
 أجب عن هذه المسألة فاجب عنها فحال قرضك أنت في شرطه عند خاله
 وتعالى بهذه المسألة الواحدة على حجيء ولد كلهم قال **كان لران حكم متفق معه**
والمنعم فلكي كفني أنت أذلم
 الطرسو في سراح الملوث بوصيته على ابن طيب رضي الله عنه يحكم بعانياه إن وطاناكم ميل
 منه ومن بعض التوصيات العم خير من المال العدم يركب الورثة والتفقة من حيث أطراف
 وانت تحرس المال والعلم يركب بالاتفاق والمال يتفق بالتفقة فليس في بطاله باعتبار شرط
 وما احسن قولك يا عمر من الحرف طلب العلم حمال وسرف **الفترة أو المظواه والاستدلال**
 وهو نفس دليل وتفنف فطلب العلم وكان ذا ادب **شاعر ناجي اعلم**
 دارك بحملك حيز خلف **وسن اراد الا زاد يادني مني** ان لكم الوجب اعم من العذر بخلاف
 العلم والعلماء وابي حنيفة رحمه الله تعالى يجتاز المسئي **بيان اوابي العذر المطلق** ثم يدخل
 بالسوق للرضا وطالع على الاصحاء **وان كانت كذلك** في ذلك فاستوفي شرط المقصدا
 بما يكون على طلب العلم هائلاً ولما مات في هذه الاعمار **وهم يوجي البيهقي** قال **وهو كذلك**
 من المأيل على هذا او ما تم ذكره الراهن وروات على ذلك **صححاً ومتنا** لكن يبلدن ذلك
 الحكم فنزلت في تبعي الملون تتحققات **رسن شرج** السبع ولحصل القوى والشانع
 والمتنون والستاوي والعقيدة بحسب طرقتي في هذه الصورة عند القاضي أنت
 القاصرة **وهي التي ان تره انظر من المأيل الى يمينه** وكم يرجي ذلك السفينة **في الحكم**
 لرأي القاضي والحكم كثير او قد يصل الى الاحتياط والتحير **تم** السبع على تحقق قاعدة
 من جواز سبع المدر رفظ من هذه الصورة ان الموجب اعم من الصحة والبعدان وظاهر انصان
 الموجب في ذات الحكم اعم من المقتضى لصدق الموجب في هذه الصورة بغير المقتضى **وذكر**
 الحكم عند النفس **يكون صححاً ومتنا** **وحكمة بطلان دلائل** **ومن المعلوم تحقق** **ان الشي لا يتحقق**

التي تدل على الجنة بدون شرطه وهي صفة شرعية ومدعاً بينها لم ينفذ قضاها فمعنى صيرورة
 حادثة ان يكون في حادثة من باب تسمية الجنة باسم الكل اذا اراده عبارة عن الشائى
 الذى هو حقيقة صفة الشريعة واقعه المذهب وما يتحقق ذلك وما يترتب عليه هو حكمه وهو حكم
 الاعظم منها والمطلوب الاعظم انتف **فلا اسباه والظاهر كثرة زمان** وقبله ان المؤمنين
 ينترون عتيق الواقع عند **اصدق** **نعم** قال من يوقظ الخضر قال في طبق قال على
 القاضي من بيته ونلاح راجحة **قال** **الله** **احل** **عن** **الصخر** **الى** **يغتسل** **عنه** **الحوت** **جا** **فطلب**
 ووقف واقرار **فوجه** **قال** **الله** **احل** **عن** **الصخر** **الى** **يغتسل** **عنه** **الحوت** **جا** **فطلب**
 يش العفن لون الى قاضي **ف** وقد فلس ستعالى حاجي **بيهنا** **بوقل** **عرقا** **يا** **فوحد** **ا**
 فاجت مروا **بأنه** **ان** **كان** **في** **عياد** **نا** **اتينا** **من** **عذتن** **عذتن** **نا** **وكلنا** **من** **لها**
 حادثة **خاصصة** **ودعوى** **عذتن** **هل** **يتعك** **على** **ان** **تلعنى** **ما** **اعمدت**
 صحاجي **من** **ضم** **معه** **والافقا** **رسدا** **الآيات** **فانظر** **كيف** **سازموسى** **خلية** **الصلاده** **ولله**
 يكون حكم صاحبها **باكر** **العامري** **في** **طلب** **العلم** **مع** **ان** **لهم** **اسمع** **وارسوله** **ومن** **او** **العز**
 جاج العقوبيين والكردي **في** **فت** **وك** **البنبر** **والعلمه** **الى** **العلم** **رسدا** **ويكي** **ان** **ربلا** **اجرا** **كان** **له** **مال** **عظيم**
قائم **من** **تواه** **من** **ان** **شرط** **لن** **والقتا** **في** **المجهادات** **ان** **ولولد** **فارسل** **من** **بلده** **الي** **بلده** **امري** **ليستغل** **بالعلم**
 يكون في حادثة دفعه **فان** **الشرف** **دفع** **له** **اما** **الاكيه** **فذهبت** **وليس** **غير** **منه**
فات **من** **الاشط** **كان** **في** **الى** **استغلال** **واسناع** **المال** **له** **وجا** **فقال** **ابوه** **ما** **اعمدت**
لامكا **وزاد** **العلم** **فامن** **ان** **الاجماع** **عليه** **وذا** **القضى** **في** **هذه** **المدة** **فقال** **له** **واحده** **فقال** **ما** **في** **فقال**
ان **تني** **يوجه** **سي** **عفنا** **زمن** **العقل** **هان** **وهو** **الظاهر** **وليكتن** **وقد** **استندت** **فائدة**
 لا يكون قضنا **كان** **لأشفنا** **ان** **زمن** **بتوت** **الى** **يكون** **نابت** **فقال** **له** **هذه** **المسألة**
الخوار **ولوكان** **القاضي** **تساوی** **بأن** **الشقيقة** **تساوی** **بأن** **الاموال** **قال** **بل** **وأكثركم** **ان** **اباه** **مجيء** **هيل**
 لا يكون قضنا **لأن** **لبيه** **بلده** **من** **البقر** **وارباب** **الاموال** **جعلهم** **طعاما** **لهم** **لهم**
ومشي **عليه** **ابن** **العربي** **او** **ضحى** **امثله** **دول** **وقال** **وكل** **بجه** **صها** **صحاجا** **شرعية** **متربني**
شرابيط **الشرعية** **فربيق** **باجت** **مرا** **بان** **لا** **يكتن** **به** **والايدى** **من** **بات** **ترك** **الحادية**

من بحثت مطهراً لحيث لم يك ان احمد الامر من المذهب طلاق عليه اكمه ورستد المذهب
 اذا مررت لا يستمره الا شربت عذراً حتى ويتراصها بالانفاس كمن لا يطوي الامر الذي هو المذهب
 القلب باهتمامها دون ان يخواون لم يتبرأ الانفاس كمن لا يخواون المذهب
 الاول كوف المذهب امراً واحداً وان لا تكون اموراً يستلزم بعضها بعضها في المذهب والثالث كوف
 هذا الكتاب في المذهب في سبل التقويم فسبحان الله في الابيات **ثلاث** انت الاول
 سخرنا هذن ونماك الله مفترقين وجعل من قال في القلب بالمحبة الاعلى للصلوة
 صحة رب العالمين فلولا انفاسهن كل فرقه بينهم طائفة والطريق والمعنى اذا افرضا
 ليتفقوا في الدين ومن المؤمنين المحتشين لامر مدار رقت في العين لله في انحدار
 الصادق الامين يقول المبين المتبين اطلبوا العلم ثم العصمة وبروت تحرى في الجبهة
 ولو بالصين واما انا اسعي في ذلك لرام متعين بالملك ومهما اقسم لاما ففي ذلك المذهب
 العدم مستشفعا برسوله عليه وعلى الده وصحبة الصلاة به قرب من اقرب والنصر به
 والسلام **فاقول** واسه تعالى المسؤول خليه محبه **واما** الشمالي وروان يلون
 ليعلم اولاً ان منصب المتصاف اعز المتصاب واخز المذهب اموراً يستلزم بعضها بعضها
 المراتب كييف وصاحبها يخص المظلوم من الطالب جميعاً فان الفتن المصدة الاعدية
 ويسعف الحروم من الحارم وقد ورديع العدل في الكتاب موصدة الى بعض الاجهزه وردة
 والسنة ونهاية بهذه السنة فلقد قال علم السر وكتبي **الاستزان والاستئذان** في النور
 اعدوا لهم اقرب للتفوقي وقام معينا بهذه **الان** فلما وصله المذهب على **الان**
 إن أفعى يامن بالعدل والإحسان **وقال** اصدق القافية **كفر** **الان** **كفر** **الان**
 على اخر خططه فطالع عليه **وافتسلوا** ان الله يجب للمسيحيين وقل على الله المكر عنده كمن لا يخواض
 عليه وسلم وسرف وكرم العدل حسن ولكن في المذهب عذر علانياتي فاذ ادعى المذهب قد
 السن حسن ولكن في الاعني احسن الربيع حسن ولكن المفتريين من اهل اقليم
 فانكره الكثير فاقام المعنى بتحميم المذهب واستون القاضي لكتفه وقضى بحسب ذات
 فالمذهب اهتما امران نزفون الدنس ذات المكثف عذر وصوب ادایه على الكثف الظف واثنا
 يستلزم الاول في البوتو نظرية طريقه ولا يتصور انفك اثار في من الاول في البوتو

يطلبان نفه فقد وحد المذهب بدون المتفق فلما ملأون المذهب داماً متفقين ولو كان المذهب
 في هذه المعرفة متفقاً لكان هذا الحكم بالطبع لا معنى له وكانت المعرفة اثناي عشرة
 البعض ولا ينبع من ذلك ما فعله القاضي الخلفي لانه على ذاك القدير لا يتصب للبس عذري بعض
 لا متفق له لأن يزيد المذهب بالطبع عذر فلم يزد المذهب اذلاً متفقاً لـ اذا الشيء لا متفق
 يطلبان نفه ومن ثم لا متفق بذلك وكان بالطبع خيراً غير ان هذه المسأل
 ينبع في القاضي ان من المذهب بما يقدر له او كان بالطبع خيراً غير ان هذه المسأل
 يتصب ذاك فان الحكم صحيح معه الا بباب ولا يوجد جحده في كتاب فاريث للاظطرت
 وعنه الحكم يطلبان ذاك استره واقتصرها واحرها مثل بقول
 الوقت وليس بالشيء يحكم صاحب الرسالة والمرآبة فيه والعلم بالهذا مجده من
 بصحبة بعد ذاك ويصح ان يقال مذهب هذا الوقت ذاك سيد جزئيه واستطاعت فيما زوايا جليله ولم ارى من
 عنداث في الظلال ولو لا سبقني لمد الاسلوب الاهم فاجده سعيداً على الام وعلم
 ما ذكرت انة المذهب لم يسعه ما ذكره وارسله وفتحه لكن سمع الاسلام بغير مين سمع جده الامام
 هذا الحكم اذا استرضي له واما وارسله وفتحه ذكر من ذهب في الاباه ولنظار سمع عشرة
 صورة اباعي المذهب وذئقني **السم** ذكر من ذهب في الاباه ولنظار سمع عشرة
 ماذا اباعي وذئقني **السم** ذكر من ذهب في الاباه ولنظار سمع عشرة
 بموجب ذاك السمع سهل واهب وورث ذكره هنا في هذا الكتاب واما ذكر ذاك
 المعرفة متفقة الشرقي وهو الكتاب التي اخذت منها هذا المؤلف المستتاب ففيه
 حزنج الدين المسعد من ملوك
 اليابان وقوتها في ما يشتهر المدايم للحقائق المهاجر والمطب الذائي سمع كثرة
 وبحاتق التدبير لكتاب الرد القوي للعلامة محمد الدبرى وابن الرايق ولا يكتب
 اذن وكتبي الى تبريز تبريز وتسويز الابصا وجاشع البخاري سمع الاسلام بعد وابن
 البيهقي ودره المذهب المكتوب في سمعه وابن الرايق والكافي سمع المنظومة السنية للعام المعاشر والتبين
 المذهب بهذا الذي اتيته **السم** للعام الميلادي وسمع المفع للعلام ابن فرنطة والدر دوز
 عبد العزيز هذا اعتقد ابن العزس للعام الميلادي وسمع المفع للعلام ابن فرنطة والدر دوز
 في رسالة تبريز وتجهزه وسجح الكنز لمن لا سكين وسجح الوباء يابن الحسين
 اخوان الموجب ذريكون لها والغواك البدر يابن المؤمن وجاشع المعاشر وغيزه ذاك سبب
 واصدوا وذكرون اموراً فوق الواحدة وادعى اموراً فاما من يستلزم بعضها بعضها ولا
 والمدار بالاستلزم ان شرب بعضها عند القاضي يسمى بثبوت البعض الافتراض
 بحيث لا يقبل الانفكاك في البوتو وليس المدار بالاستلزم لـ اذا الامر في البوتو

لهم وهو المصلين في العيادة طلبوا المسأدة ودفجاً لفخام والغاً وحيث وقو على وجهه بسبب المتفعل
من الماء العسرى كحكة وفواه دوك ومتناه الماسى كاطل في ذات العضا وان كان الماء فى حوارى ينفعى
الماء فى فد وخفى عن الميسان وان كان الماء فى ذات العضا وفواه ينفعى بعض الماء به ما يبيطى العضا
والسلام فى كل الماء فى ذات العضا وفواه ينفعى بعض الماء وعلى اى قصى ان يرتاح العضا ينفعى
كما ان الاول وجوان المدى بصل الع江山 الخفيف الذى ينفعى على العصافير ينفعى ينفعى
وضيق الى جام العجمى وان كان الرابع وجوه العجمى ينفعى على العصافير ينفعى ينفعى
الرابع وجوان العجمى وذى الباصل الحرجى اى من باب البغة واللامام بالجبار
طريقاً تكنون تهلكن باهاده مبتلىن في سيمهم ان شافت وان شاجسه انت قال في
خاتمة غيره فالقطن مدفون في انت قال في سيمهم ان شافت وان شاجسه انت قال في
الزوجي وضوره عيشان الماء ينفعى ينفعى على العصافير ينفعى ينفعى
ان يقال ازداده من عها وان يجيئ
النصح زاده في قاتن تهلكن بالكليل باهاده رضى الله تعالى عنه كان اذا اخذ اسيراً استخلفه ان يلاعنه
الديك الحارى لما صرحت به كميه وخلوه انت ومنها اذا امن حرا او حرة لما او اوحده
مع شفاعة اسيراً زاده في قاتن
ضرورة وان كانت تهلكن بالكليل او مدرية اي اهدا امسنة قاتنها الا ان يكون في شفاعة
استلزم فالحقن تهلكن لازماً قاتن
لشروع العروس وبروتينها يعني اذا كان في امامه فد في راي الامام يدخلهم ولو ويه
محمد فخيم بن فليس وسا اي الامام ذكره الواحد ومنها ما في الدر يور اذ افتح
نفاد كفتها ان يسيراً كهاره اى الامام بلدة صالح يجري على موجهه وارضها يقع على ملكهم
في ماءه والاره ياكى ومحضه
وخصوصه يصحىحة ان تكون امرؤى ولو فتحها عسوه فهو حيز ان شاتل الاسرى او استلزم
العيجم من ضمير في على حضرة او ترکام احراراً ذهلتها وقد تقدم انت ومنها اموم
من عجج الاقاف وذاك الاماكن قسمه معمدة الابايات في وها ونقسم ذهلك اذ الماء
فيها كقضائى ورواعتها للعام في بيت المال جوزي حل محلها العذيم في قشرها
فاذ اراد اى بضم حه وواه الاماكن قسمها اى اهل دار الاسلام ثم
عن تلك الارض طلاق في اطرافى ليكم يستروا صنم فان ابو اان تحملها اجر جيم على يده باجر
الافت ثم لا ينقطع في اطرافى ليكم يستروا صنم فان ابو اان تحملها اجر جيم على يده باجر
ان تكون بقامتها عند قصى اوى الشرى رواية السير الكبير ولا يجر جيم على رواية السير
البيهقي ثلثة كذا اذ مستحب الصغير انت قال انت تمام في حاشته على سمح الجميع
صحيح لم يعنى على ما وقع عند ناسه وحقن كوكه الراكان ايتها الماءة عند قصى وانته وآهه
قد ان يكى وكون ذكر عصر اى شفاعة الحصى العوى حضر وحشم المزع عليه بستوى من يف
ما زاد اذ الماء لاحظت اب الحارى ان الماء في ذات العضا وفواه ينفعى ينفعى ينفعى
اما اسفله وذى الباصل الحرجى اى من العصافير ينفعى ينفعى ينفعى

ان بنت اوسوس العصافير الماء في ذات العضا وفواه ينفعى ينفعى ينفعى
او زادت بنت اذ الماء وذى الباصل الحرجى اى من العصافير ينفعى ينفعى ينفعى
انت تانى بذى اذ الماء وذى الباصل الحرجى اى من العصافير ينفعى ينفعى ينفعى
العصافير الماء في ذات العضا وفواه ينفعى ينفعى ينفعى
ما زاد اذ الماء لاحظت اب الحارى ان الماء في ذات العضا وفواه ينفعى ينفعى
فرغم اكتامه سرمه قضاها عن امره وصعد الماء الاصل وكون الكارك الماء ينفعى
لابن فرنطة زجاجة والوجه امان فنافن لو فرسا ينفعى ينفعى ينفعى
قمة الغنية قشرها قشرة ايداع وان لم يخف قشرها قشرة
العنيفة في دار الحرب فانه يصح للحادي وفي استطلاع الاركان همسة في وخطى على اذ الماء
 واستطلاع الاجرة واصد اعم اقول وهو تطير بالفندم من القاضى على اذ الماء اى من العصافير
السائل التي هنا للفعاضي بيع سمعل الغريب اذا احنا حكمه سمعه به غصه الماء يسمعه
لمضه الى حزره ومنها يرضع بعد ومكابت وصبي وذى حاكن قشرها انت اذ الماء
يتكون بغيره الامام او يد الماء على طلاقه والاصد الماء صفت ضعفه عليه بذى الماء
تقوم باسمه بجهه وكدرى كذاف الجح قال شارح ابن مالك الى الماء وان يرمي على الماء
وبحسب انت فى الرسم واذا رضخه له لالله تبكيزون تزيده على وحاجه ذكر انت انت اذ الماء
الرسم اذا كان سمعة عظيمة لان ذهلك ليس من عل الماء ينفعى ينفعى انت انت انت
الجهد واذا رضخه لفتق ليم يحيى ان لا يليق به نصبه الماء ولابس ماء احضره
السام حطاطه بقعة انت اقول والرضخ للعبد رضخه في ماءه ماءه اذ الماء
والمحابي والصبي وكمراه لا يليق به السام كاصح بفتح دعاه كفها وذى الماء
الحمد توپرايا اصدار ومنها ضرب الماء للهتسان ان قال هوي اوصى اذ الماء
قال في العدورى وسارصي بجهه و يقول الامام اوا مهد علمه ذكره ينبعوا اولى
اذا انت تمام الماء وصنعت على لجزيئه انت اشاره انت انت انت انت انت انت
الى ان لجزيئه توضع عليه من وقت الماء وفى بعض الماء بذلك اذ الماء
الستوى واختلفت في وقت العصور بين من متصقر في ذلك على الماء وان ذلك يليون بما تألفت فلارى على
الانت الشفاعة وافتقت في ذلك بواحد طول الماء الى احتمل منه الارقا ايرد الماء العذر لغيره
عن ذلك ان ما ياخذ على عقد نظره بعد اذ الماء على طلاق الماء قبل ذلك على اذ الماء دفع امير
الريام دعوة ام استرجاع اليهاف ينفعى ينفعى ينفعى الماء منه حيث تسع دعاه لف تمام العذر ذهلك انت

إنها فتن مذلة الدوس للحيثيات التي لا تصدق ولا يأبه لها عقلاً من سرور طلاق
 الضرعون أيها، سنتها إله على العطاله، وإن شرط مقصوص مذلة العقط على الشهاده على ذلك فاذ
 قل أدنى أن لي تبله كذا أرسكت وأقصصت على ذلك لاسمع العروس من بين قبورها وادعها
 افذه شهاده اوان يزيد في حجا استبد ذرك في المسوط عز وكرت المدعوه على كلها، وشكراً لمن
 ولهم يكن له ما عن العروس ثم ادعى ا LASIع وعمره لان شرط المدعوه معهم في التهنيل ينبع
 ينبع على ظن الصديق أنه تعلم ولا يقدر بالكلمات من ترك حق ظاهر والمعنى في المذهب
 الامر هذا عند ابي حفيه رحمة الله وفق لا او اذرات الاشك تعلم السهو وسرور طلاق في كل
 ثلاث مرات فقد تعلم ولا يجيء الاول ولكن ولثاثة عاشرة، شهاده المدعوه اعني بعده
 ويحل الرابع لها ان تعليم الكلب تجربة والتجربة تحمل الكراهة السرجاز لا يعتمد علها جر العده
 والثلاث كثيرة كتجربة لخضر لموسى عليهما الصلاه وسلم، محبت زمان حيث كان الحال
 ولأن فيه احرز اخراج الخطر الى الايام فكان القديري نشيه اهل العدالة وحكم العمال واما
 بالسادس كالعنى سة اذا اصابت الموت ولم يكن مني زيد بهم بالعلم بعافية الاول الامر
 لا الاصل فيه ان المقادير لا تعرف ايجتها وابل يعرف الله فانه عقد فيها الشهاده
 نصا وساعا ولا نفس ولا ساعه فنيوضن الای ابتلى به التي تشهد العلم او التي لا تشهد
 وهو ابه لان من ابتلى بنى كان اعرف بمن غيره فنيضم خبر ان واحد العمل اذا اضفت
 لذا ذكره الحقيق الحصارى في سرحد المطرمه قال العلام في الفتاوى المحققة لكتاب
 الشفف فنها رحمة الله وعلمه يعم بالاجتهاد لا بشرط اللذك كالافتراض تزعم زيد مظهو
 من اعداد وهذا احرز ماردة ايسرا عينه هذه الاورى الى اداره وما شاهده والامور
 وختنه وتجسد الذى هدانا اليه او عالمها لمنتهى لولا الشهاده والتهمة والنكل
 ان هدانا اللهه واصلاه وسلامه على يدى الحسين والموسى وولاته القى واصل
 وعد اخوه من الانبياء والمرسلين والام اصحابهم رضي الله لاسمع لهم الشهاده
 ايدين وتقديمه كما ذكر مولتها يوم الاحضر اواسط شهر حرب والقضى اذا تم انسحاب قله
 ان يقع لهم عذاباً سهلاً وبي الماء اين كان ومتى كان فغان افضلوا افضلها يرتتاب بتهم
 رد شهاده وكتور والفال وتصييم المدعوه عليه على السكت انجوار ولو قرار لا افتر ولا اغتر لانكار
 ثم العقليات لا يجيئ مني حد المدعوه صدرت قصر في مهانة بغير ابه

اسفه بغير الحال في ازر وعبيه وخفت عليهم البيهقيه ومنه ما اذا ادى المكبات بر الاجهاه
 العقوب من الحال بالاشارة عليه فتحمه بوجه الالها ومتى ما اذا اقر بالرق ثم اذا عذر عليه عقوب
 ومتى ما اذا استبره او اعاده على الموكدر وانه صارت الى المساجد جرس الماء من ساعه
 يخفف رحمة اموز الرؤوف اذا ما اشت تقاضي الرزق المبارك ثم ادعى انه كان طلاقه ومنها ما اذا ادى
 من زوجها بالام ارجعت امهه كان قضاهاها قبله بقدر قصده عواده وتربيه بليل الملح و منها اذ ادى المد
 تو با مطربيه بغير اجر او مطلب من وقت العون يعني للعام ان ينزله بذلك في اول
 او غفره من نهايتها وقاله هنا مادخل لضربي لمده على ماري ويكون دون لسته
 تداعي سمعت دعواه وقلت له ما دخل لضربي لمده على ماري ويكون دون لسته
 في اخر عروسي صوته مع ذاتها تلقن سخون شهرين والملائكة ويقول له ان جاؤه بما جعلتك
 لي حفظه الصور طلاق الغير
 على الراوح امتنع به ورثي اخ ذيما وصنعت عليه اجهزة اهنت **ومنه** ماني سرح
 من اعتبار التي اقضى في سبعه الجميع لابن فرنسيه من كتاب جهاد وفي كمبوديا الاقدير
 العمور مظفرا في سعاد الرؤوى اذ انني في المعنى بني من المال فان ذلك مختلف
 اذا تقدم ما ينافيه الا اذ انني في المعنى بني من المال فان ذلك مختلف
 الوضع وسدد اذراك الله باختلاف البلدان وفي العراق من محل خسني انا
 المدعى في انت قضى اسبابي لا يبعد وسط احوال ويعني ان يكون مدولا الى راي
 كل رزاه ورد اشتراطني صحة لا يبعد وسط احوال ويعني ان يكون مدولا الى راي
 سعاد الرؤوى اذ انني في عدوه الامام انت **تشه** ليعلم ان الامام ابا حنيفة رحمة الله
 عن ذاته صحي وتفصي مني راييه ان يغرض الى راي المبتدئ خاذل ربانيه سائل
 وبيني وبين اولا اشتراط ذلك المعتقد وذكر العدائي كتاب الطماره والصلاه وغيرها
 ويلقي القضايا مكان العصر اسلام سائل يغرض منها الى راي المبتدئ **ومنه**
 والتوبيخ موضع نظر وخلافه اسلام سائل يغرض منها الى راي المبتدئ **ومنه**
 ينجز في اهزال قضايى المدعوى حاريا وان لم يكن جريانه لمد وان لم ير ابره وادع طعم
 عن المعارض ومن شرط تحكم اولون او روح ويؤكد ذلك والمعتبر اكبر راي المبتدئ **ومنه**
 المدعى ان تكون المدعى به ما اولون او روح ويؤكد ذلك والمعتبر اكبر راي المبتدئ **ومنه**
 يتحقق الشرط بيان يكون مخيلا فـ فـ تغلب على ظلمه عدم صدور انتشار لتجاهله الى
 عقله او عادة فـ ان الرؤوى التي انت اخر حاره والا **ومنه** لا يثبت تعلم الكلب بالـ
 ما ذكر طارمه الذي في المتعذر العادى يقينية الـ الذي في المتعذر العقلـ **ومنه**
 العادى دعوى من مسحوره بالفقر ومحاصه وهو يأخذ ازدراكه من الاعنة على اضرائه
 اقرضه ما تبة الف دينار ذهبا نفقة زينة واحد قدره نصف في مهانه بغير ابه

كذلك اتفاقك في الله الا ان تجزن لما يليه اي تتبعه اذ من المهم من من على علم علم العبر فهو
 ان تورث وارثة يعيشها الى سعادتك لا يحيى بما لا يحيى فلما يعيث اقره شال غنى في دينه ولا ماءه ان
 فاتحه وفؤاله لاصيها وقولها لا ينشئ ولا يخلف ذكر الله فما لا يحيى في عين العبر ما انت اقرب
 وحالاته بهم يعيشها انت اقربها الى الله لا يقدر الا ولا يدع عليه ففي العبر حكم ان ابغضه على باقها
 بلغ فيه ساغر لحكمة اسرى ولعليه رؤيتها ما لا يقدرها انت اقربها عليه بذلك انت اقرب الى الله
 ورسول محمد فوالم لم يعيث قراره العز من شهور ساده اهدى ولابن والفقير المدحوس
 بناجها الراية او يذكر عبادته في انت اقرب الى الله من حلت لهم خير من مبارك الصالحين ومن دعائهم
 المتقدلا اذا كان المقرب لا اقرب اليه من حلت لهم خير من مبارك الصالحين ومن دعائهم
 ملائكة الرحمن ارسل الى كل فرد بجهانه السلام وتحتكم ربكم السلام واحمد حوالهم اللهم سار
 السبيل بين الناس والامة اونيهم **تعريف على هذه الكتاب**
تعريف على هذه الكتاب

محمد بن علي الترمذى صغير زيد الحسين الكندي ابا صالح العلاء ابا همام محى عبد رب ابن
 لاشروا زيد الحسين زيد الحسين ابي احمد تلاميذه والد ابا الدارمي ابا
 امام طلاق عن كعبا وعمته الحطاب اميرى تحلى اهداهه عليه من حلت لهم خير من مبارك الصالحين
 في الاول على نفس المدرى وذئب اقسام اسا الرجن اوصى الله الذي وفى تحيص العلوم
 كالادعى بالعلم الذي ينفعه او مالا
 معناني وملذى السب ينفعه من اراد من العبادة وجعل العلاهية ملذ عن طريق
 ما من العذر ولا يلطف او في زينة الرشاد، واوضح تحيصهم ما حفني من علوم والشكل، وفصل
 مدل المدارس عن براوشى سرا واما ادلة تقييم كل محل، والصلاح والسلام على سينائهم الخصوص
 ذكر الله يسب المعنون زاده على مدة تقييم كل محل، والصلاح والسلام على سينائهم الخصوص
 على مخاصمها يحيى ما يحيى اقوافها بالترمذى القيل علما انت كما نبأها، بني اسرائىل صلي الله عليه
 او فتح المحظى اعد لهم تحفه وعلى لده اصحابه وازواجه وانصاره واجبه صلاهه واما
 استوعى العبر ذلك وانا يحيى تحفه وعلى لده اصحابه وازواجه وانصاره واجبه صلاهه واما
 ما مني تحيص المدارس واسمه تحيص ما انت مشار زين مشار زين ما ترقى من اساليب
 المان في هذا المعنون او اسامي عدنى مشار زين ما تحيص ما تحيص ما ترقى من اساليب
 زوج هذه العبر او ما يحيى عدنى مشار زين وما استحق درجة اميرى كما من برج نجم
 المان زنكار وياهم بارجع اساليب زنكار وبعد فقد وفاقت زنكار على هذا المؤلف العزء
 باظلت وتركت من زنكر زنكار اي واجب العفان الا وعدد الذي لم يألف مثله ولم يسيط اليه
 مشروط بما اذا متنسب المدرى عليه حفظ اسا مواف واجر يجل زنبل نفع عليه فله درجه حس
 حلف على اسب سعدت راصون قریض من الاساس ويمن وذئب قریض من الاساس ويزن وذئب قریض من الاساس
 ما اذا كان زنكر يحيى ملخص على اسب قریض من الاساس ويزن وذئب قریض من الاساس
 اسبب ملخص ففيه بعين العبر ما اذا ادعي المدارس شفعه اجر المدارس عده شافع المذهب اميره عده
 بفتح العبرة وكيف سار فيها، كل من ما اشتربت بهذه الدار شفعه اجر المدارس عده شافع المذهب اميره عده
 بفتح العبرة وكيف سار فيها، كل من ما اشتربت بهذه الدار شفعه اجر المدارس عده شافع المذهب اميره عده

END

